

الخاتمة

من خلال ما تقدم ذكره أعلاه عن أهم التشريعات النافذة في الأردن المتعلقة بمواجهة الكوارث ، يتضح أنها تسعى جميعها لتحقيق هدف مشترك وهو حماية المواطنين والممتلكات العامة والخاصة من شتى الأخطار وتحقيق أقصى قدر ممكن من الحماية لهم ضد هذه الأخطار ، وأنه لا تستطيع أي جهة أن تضطلع بالمهام الموكلة اليها بموجب هذه التشريعات لمواجهة الأخطار والكوارث على اختلاف أنواعها بمعزل عن الجهات الأخرى المعنية ، ناهيك على أن أغلب الاختصاصات والمهام الواردة في هذه التشريعات متداخلة ويشترك فيها العديد من الجهات .

ولتحقيق التناسق والتكامل بين جميع الوزارات والمؤسسات الحكومية والأهلية المعنية بمواجهة الكوارث في جميع مراحلها والاستخدام الأمثل للإمكانيات والموارد المتاحة ومنع الازدواجية والتداخل الذي يبدد الطاقات ولتحقيق مبادئ ادارة الكارثة التي سبق الحديث عنها ، فإن الأمر يتطلب وجود جهة محددة يناط بها مسؤولية ادارة الكارثة في جميع مراحلها .

ولكي تباشر إدارة الكوارث عملها بجدية لا بد من تنظيمها بالقدر الذي يسمح لها لمواجهة والتصدي للكوارث بنجاح وتحقيق أقصى قدر من المرونة والتكيف السريع مع المتغيرات والمستجدات المتتابة ، وأن تمنح صلاحيات وقدرات تمكنها من تجاوز الإجراءات البيروقراطية الروتينية التي تتبعها الأجهزة في الظروف العادية ، بحيث تركز جهودها وإمكانياتها أثناء الكارثة بما يحقق التصدي لها ومواجهتها ، واستبعاد كافة الأمور غير المتعلقة بالكارثة وكذلك أن تستمد

سلطتها وصلاحياتها من أعلى سلطة في الدولة ، وعلى أن يتم ذلك بمقتضى قانون خاص يسن لهذه الغاية (الملحق (أ) المرفق يتضمن بعض المقترحات التي قد تساعد في وضع مشروع قانون يعنى بإدارة الكوارث) .

وفي نهاية هذا الموضوع نود الذكر بأن ما تم سرده من نقاط وأفكار حول إدارة الكوارث والتشريعات المتعلقة بها ، تمت كتابتها لاقتضاء الظروف وليصار إلى أخذها بعين الاعتبار لاتخاذ كل ما من شأنه تحقيق الاستجابة المطلوبة لمواجهة الكوارث بجميع مراحلها ، ونقدمها لمن لديه خبرة لينتقدها أو يضيف ما يفيد ، ونسأل الله الحماية والعافية لبلدنا الغالي في ظل حضرة صاحب الجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين حفظه الله ورعاه .

إنتهى بعون الله